

من وزير الداخلية

إلى

السادة الولاة

الموضوع : حول مزيد إحكام التصرف في مستودعات الحجز
و الإيداع التابعة للبلديات

المرجع : المنشور عدد 20 بتاريخ 14 ماي 1991

و بعد ، تبعا للمنشور المشار اليه بالمرجع و المتعلق بالدعوة إلى العمل على إحكام التصرف في مستودعات الحجز التابعة للبلديات الراجعة لكم بالنظر وذلك من خلال تطبيق مقتضيات القرار النموذجي المصاحب للمنشور المذكور والواقع إعدادة للغرض بما يضمن حسن التنظيم والتسيير المحكم لهذه المستودعات.

وحيث بينت الزيارات الميدانية التي أدتها فرق الإرشاد والتوجيه والمتابعة بالإدارة العامة للجماعات العمومية المحلية إلى بعض البلديات وكذلك من خلال تقارير التفقد التي أعدتها مصالح التفقدية العامة بالوزارة بأن المستودعات المذكورة لا تزال تشكو من عدة نقائص وإخلالات وخاصة منها المتعلقة بالميادين التالية :

*التنظيم الإداري : (عدم تقسيم المستودع — عدم مسك الدفاتر بالصفة

المطلوبة... الخ)

*رعاية المحجوزات : (عدم تنظيم أماكن الخزن والإيواء — عدم إعتماد

ترميز وترقيم المحجوزات... الخ)

*عدم إحترام الأمداد القصوي للمحجوزات : وخاصة منها المودعة على ذمة العدالة حيث عادة ما تمكث هذه المحجوزات بالمستودعات لمدة طويلة وتبلغ في بعض الأحيان عدة سنوات.

*عدم تضمين مختلف التجهيزات المتوفرة بداخل السيارات : وخاصة منها المتعرضة لحوادث المرور أو المخالفة لأحكام مجلة الطرقات.

*عدم إتخاذ بعض الإجراءات المتعين إتباعها في خصوص بيع السيارات : وخاصة منها الموضوعة على ذمة المصالح الديوانية أو المفتش عنها من طرف المصالح الأمنية.

*عدم تأمين مستودعات الحجز.

وسعيا إلى تلافى هذه النقائص والإخلالات ، المرغوب دعوة البلديات الراجعة لكم بالنظر إلى:

– العمل على مزيد تحسين طرق التصرف في مستودعات الحجز وذلك من خلال الحزم في تطبيق مقتضيات المنشور عدد 20 المؤرخ في 14 ماي 1991 السالف ذكره ، علاوة على تكليف السادة الكتاب العامين للبلديات أو المكلفين بالكتابة العامة للسهر شخصيا وتحت إشراف السادة رؤساء البلديات على حسن إدارة مستودعات الحجز وتنظيمها.

– الحرص على بيع المحجوزات حال إنقضاء مدة الحجز المنصوص عليها بالقرارات المتخذة للغرض ، مع إحترام الإجراءات المعمول بها في هذا الميدان وإعلام المصالح الأمنية بذلك بما يمكن هذه الأخيرة من التحري بشأن الوسائل المفتش عنها وحذفها من القائمة المعروضة للبيع.

– العمل مستقبلا على قبول السيارات المحجوزة خالية من كل أثاث ومن كافة التجهيزات المتوفرة بداخلها (راديو – رافع العجلات – واقبات العجلات الخ...) ، على أن يتم تحرير محضر في الغرض من طرف المصالح الأمنية المعنية.

– توخي الإجراءات التالية في خصوص السيارات ذات الأرقام الأجنبية المودعة على ذمة المصالح الديوانية وإعداد جرد في شأنها من طرف البلديات ، و ذلك:

*إما بتسليمها للمصالح المذكورة بمقتضى محضر يحرر في هذا الصدد بين الطرفين.

*أو بمخاطبة هذه المصالح لدعوة القابض الراجع لها بالنظر للقيام بعملية البيع على عين المكان.

– الحرص على تأمين مستودعات الحجز من السرقات ومن كل الأخطار التي يمكن أن تلحق بها.

و اني اهيب بكم قصد إيلاء هذا الموضوع ما يستحقه من اهمية بالغه و الحرص على تطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل حزم.

والسلام%

وزير الداخلية

الهادي مهني